المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة فاس - مكناس
عمالة فاس
جماعة فاس
المديرية العامة للمصالح
قسم الموارد البشرية

جماعة فاس
ⵜⵉⵎⴰⵣⵉⵖⵜ ⵏ ⴼⴰⵙ
COMMUNE DE FÈS

24 مارس 2026

2728

قرار رقم..... بتاريخ
بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب
رؤساء الأقسام بجماعة فاس

إن رئيس مجلس جماعة فاس،

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015).

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما تم تعديله وتتميمه.

بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، كما تم تعديله وتتميمه.

بناء على المرسوم رقم 2.11.681 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.

بناء على المرسوم رقم 2.75.864 بتاريخ 17 محرم 1396 (19 يناير 1976) بشأن نظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات .

بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 صادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.

بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها .

بناء على قرار السيد وزير الداخلية عدد 1019.24 الصادر في 10 شوال 1445 (19 أبريل 2024) بتفويض السلطة .

بناء على المنشور رقم D-7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية .

بناء على منشور السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية عدد 1 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية .

DGL

وعملا بمقتضيات قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012).

بناء على المقرر المتخذ رقم 87 بتاريخ 2025/10/21 والقاضي بالمصادقة على تعديل الهيكل التنظيمي الخاص بجماعة فاس .

وبناء على قرار رئيس مجلس جماعة فاس عدد 01 بتاريخ 2026/01/28 المؤشر عليه من طرف السيد والي جهة فاس مكناس عامل عمالة فاس بتنظيم وتحديد اختصاصات إدارة جماعة فاس .

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : يعلن عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء الأقسام بجماعة فاس، وتحدد مهام هذه الأقسام و الكفاءات المطلوبة لتقلد المناصب الخاصة بها في الملحق المرفق بهذا القرار:

- ✓ رئيس قسم الموارد البشرية .
- ✓ رئيس قسم الإدارة الجبائية .
- ✓ رئيس قسم الميزانية والمحاسبة والصفقات العمومية .
- ✓ رئيس قسم التعمير والممتلكات واللوجستيك .
- ✓ رئيس قسم حفظ الصحة والنظافة والبيئة .
- ✓ رئيس قسم الشؤون القانونية والمنازعات .
- ✓ رئيس قسم الرقمنة والتواصل والأرشيف.
- ✓ رئيس القسم التقني والأشغال الجماعية .

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل هذا المنصب في وجه :

1- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة فاس الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون لمهام رئيس قسم .

وأن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات عالية تمكنهم من القيام بالمهام المنوطة بالمنصب.

وأن تكون لهم دراية بالنصوص القانونية والتنظيمية والخبرة العملية المتعلقة بتدبير الجماعات الترابية.

المادة الثالثة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد.
- السيرة الذاتية تتضمن مؤهلات المترشح (ة) ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها وفق المطبوع النموذجي المنصوص عليه أعلاه والذي يمكن تحميله من الموقع الالكتروني للجماعة : www.fes.ma أو من بوابة التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma.
- نسخ من الشواهد أو الدبلومات المحصل عليه .
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح أو المترشحة في شأن تدبير المنصب المترشح له وسبل تطويره والرفع من أدائه.

المادة الرابعة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جماعة فاس عملية دراسة ملفات الترشيح وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وإجراء مقابلة الانتقاء.

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح في ثلاث نظائر مقابل وصل بالاستلام بمكتب الضبط المركزي لجماعة فاس وذلك خلال أوقات العمل الرسمي ابتداء من 12 مـاي 2026 وإلى غاية 31 مـاي 2026

المادة السادسة : ينشر هذا القرار في جميع مقرات وملحقات الجماعة وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بها www.fes.ma وعلى بوابة التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma وبالبوابة الوطنية للجماعات الترابية .

حرر بفاس في

رئيس مجلس جماعة فاس

رئيس جماعة فاس

عبد السلام البكالي

تأشيرة السيد والي جهة فاس - مكناس، عامل عمالة فاس

29 أبريل 2026

والي جهة فاس مكناس

عامل عمالة فاس

إمضاء : خالد آيت طالب